

المجالات الدلالية لألفاظ الصلات الجنسية في القرآن الكريم

أ.م.د. عماد عبد يحيى الحيايلى

جامعة الموصل / كلية الآداب

تاريخ تسليم البحث : 2005/7/4 ؛ تاريخ قبول النشر : 2005/9/6

ملخص البحث :

يتناول هذا البحث الألفاظ القرآنية التي تندرج تحت موضوع الصلات الجنسية، وتبرز أهمية الموضوع في فكرة: ان الله-سبحانه-حينما خلق الانسان رجلا وامراة قد هياهما لخوض معترك الحياة بوصف الإنسانية، وجعل بقاء النوع الإنساني متوقفا على اجتماعهما وعلى وجودهما في كل مجتمع، واقتضى ذلك ان يجعل فيهما غريزة النوع التي يمكن ان تشبع بصلات متنوعة، ولكن لا يمكن ان تتحقق غايتها الا في ان يشبعها الذكر من الأنثى، وان تشبعها الأنثى من الذكر، ولذلك كانت صلتها من الناحية الجنسية الغريزية صلة طبيعية ، لا غرابة فيها مصحوبة باللذة والتمتع محققة بقاء النوع. فنظرة الجماعة مسلطة على الزوجية لا على مجرد الاجتماع الجنسي. ومن هنا رصد البحث مجموعة ألفاظ استعملت في القرآن الكريم ضمن مجالات صلات شرعية، واخرى غير شرعية، وثالثة شاذة.

Semantic Fields for Words Sex Relationship in Quran

Dr. Imaad Abid Yahya Al-Hayali

Mosul University\College Literature

Abstract:

This research deal Quran Words that under Sex relationship Subject, and the project important in Idea: Alaha –Majesty- during creation of Human male and Female, he have been prepare to enter Hard live description Humanity, and he have been stay of Human type stooped on meet of them and they existence in each of Society and he make type instinct that saturation in another relationship , but the purpose don't occur except saturate male of female and saturate female of male therefore relationship form sexually side natural relationship don't strangeness with pleasure and fun product stay of sex type.

The vision group sent to marriage doesn't on Sex meeting. From this point the research observed group of words its used in Quran include legitimate Relationship filed and another don't legitimate and third Irregular

تعد نظرية المجالات الدلالية Semantic Domains Theory إحدى نظريات علم الدلالة، ويطلق عليها نظرية الحقول الدلالية Semantic Fields Theory وتدور ضمن المجال أو الحقل عدة ألفاظ⁽¹⁾ يجمعها موضوع واحد، وتتصل هذه النظرية بعلم المعجمات والبنىات المعجمية فتدرس مجموعة ألفاظ تشكل حقلا محدودا ومجزءا الى مفاهيم متميزة تتكامل فيما بينها، ولكنها في الوقت نفسه يحدد كل منها المساحة المفهومية التي يشملها كل واحد منها فهي بنىات السنية ببنىات مفهومية⁽²⁾ وهذا يعني ان كل لغة تنتظم في حقول دلالية وكل حقل دلالي له جانبان:

الاول: حقل تصوري Conceptual field يمثل الصور الذهنية التي يحملها المتكلم عن الاشياء.

والآخر: حقل معجمي Lexical field يمثل المعاني كما هي مدونة في المعجمات والتي قد يحددها السياق تحديدا عاما.

ولا شك في ان مدلول اللفظ مرتبط بالكيفية التي يعمل بها مع ألفاظ أخرى في نفس الحقل المعجمي لتغطية الحقل الدلالي او لتمثيله⁽³⁾ وانطلاقا من هذه الفكرة فقد صنعت المعجمات الموضوعية او التجانسية او معجمات المعاني التي رتبت الثروة اللغوية فيها في مجموعات من الألفاظ تتدرج تحت فكرة واحدة⁽⁴⁾.

وقد ذهب عدد من الدارسين⁽⁵⁾ الى ان هذا النوع من المعجمات اسبق في الوجود او معاصرة لاولية المعجمات المترتبة على الألفاظ وان اخذت البداية شكلا خاصا يتمثل في رسائل صغيرة، تناول كل منها موضوعا واحدا من الموضوعات كرسائل خلق الانسان والخيول والحشرات والابل والنبات والشجر والبئر والدرع والانواء والمطر والسحاب.

ومن المؤلفات العربية التي برزت فيها فكرة المجالات الدلالية واشتملت على اكثر من مجال دلالي كتب الغريب وكتب الألفاظ وكتب الصفات، ومنها:

- الغريب المصنف، لابي عبيد القاسم بن سلام (ت 224هـ).
- الألفاظ الكتابية، لعبد الرحمن بن عيسى الهمذاني (ت 320هـ).
- المخصص في اللغة، لابي الحسن علي بن سيدة الاندلسي (ت 458 هـ).

وقد عرف علم اللغة الحديث عدة مجالات لوضع منهج يفيد في التحليل الدلالي الوصفي، واهم هذه المحاولات ما يدخل في إطار نظرية المجال الدلالي التي تبين ان الكلمة تحدد دلالتها ببحثها مع اقرب الكلمات اليها في اطار مجموعة دلالية واحدة، ولاشك في ان دلالة الكلمة لا تتضح الا ببحثها في مجالها الدلالي: لان دلالتها نسبية، بمعنى انها تتحدد في ضوء علاقتها بالكلمات الاخرى في نفس المجموعة الدلالية، ومن هنا تتحدد الفروق الدلالية بين

الكلمات في المجال الواحد⁽⁶⁾. وهذا هو هدف التحليل للمجالات الدلالية، الهدف الذي يتحقق بجمع كل الكلمات التي تخص مجالا معينا، وبالكشف عن صلات كل كلمة أخرى، وصلاتها جميعا بالمصطلح العام للمجال المعين.

وبناء على هذا فان تردد عدد من الكلمات في نص معين بنفسها او بمرادفها او بمقاربتها او بتركيب يؤدي معناها، سيكون هذا التردد مجالا او مجالات دلالية وقد نبه احد الباحثين⁽⁷⁾ على ان الوقوف عند الاحصاء للكلمات ليس مجديا اذا كان عازلا لها عن سياقها، لان العمل حينئذ يؤدي الى فقدان التواصل مع ما يتقدم الكلمات وما يلحقها، بمعنى انها لا تنفصل عن قصد المتكلم وسياقها المقالي.

وتاتي دراستنا هذه لتتناول الألفاظ القرآنية التي تتدرج تحت موضوع الصلات الجنسية، وتبرز اهمية الموضوع في فكرة: ان الله _سبحانه_ حينما خلق الانسان رجلا وامراة قد هياهما لخوض معترك الحياة بوصف الانسانية، وجعل بقاء النوع الانساني متوقفا على اجتماعهما وعلى وجودهما في كل مجتمع، واقتضى ذلك ان يجعل فيهما غريزة النوع التي يمكن ان تشبع بصلات متنوعة، ولكن لا يمكن ان تحقق غايتها الا في ان يشبعها الذكر من الانثى، وان تشبعها الانثى من الذكر، ولذلك كانت صلتها من الناحية الجنسية الغريزية صلة طبيعية لا غرابة فيها مصحوبة باللذة محققة بقاء النوع، وفي الاشارة الى بقاء النوع قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَتِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾، وقوله -عز وجل- ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا، فَلَمَّا تَغَشَّاهَا حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيًّا فَمَرَّتْ بِهِ فَلَمَّا أَثْقَلَتْ دَعَا اللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِنْ آتَيْتَنَا صَالِحًا لَنُكَونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ/ 189-الاعراف﴾.

ويبدو لنا من هاتين الايتين واخریات غیرهما⁽⁸⁾ ان الله-سبحانه- قد جعل نظرة الجماعة الى صلات المرأة بالرجل نظرة مسلطة على الزوجية لا على مجرد الاجتماع الجنسي، ومن هنا رصدنا مجموعة ألفاظ استعملت في القرآن الكريم ضمن مجال الصلات الجنسية الشرعية، واذا ما انحرفت نظرة الجماعة الى الصلات الجنسية لمجرد اللذة والمتعة وتغيب غاية بقاء النوع فستظهر الصلات الجنسية غير الشرعية، وقد دارت مجموعة ألفاظ في القرآن الكريم في هذا المجال ايضا، وحينما تكون الغاية اشباعا غريزيا قائما على الشهوة فحسب، فيمكن ان يتحقق ذلك بالصلات الجنسية المثلية، وقد استعملت في القرآن ألفاظ دارت في هذا المجال الدلالي، وبناء على هذا الفهم فقد انقسمت هذه الدراسة الى ثلاثة مباحث:

الاول. مجال الصلات الجنسية الشرعية:

نعني بهذا المجال الصلات التي تنشأ عن اجتماع النساء والرجال، والتي تتعلق بمصالحهم ومصالح الجماعة متمثلة بالزواج الذي يتحقق بالاجتماع الجنسي، وما يترتب عليه من مظاهر الأمومة والأبوة والاخوة والبنوة والخوولة والعمومة. وتعد كلها مظاهر لغريزة النوع، الا اننا سنبحث في اصل هذه العلاقات وهو الزواج الممثل للصلة الجنسية الشرعية والألفاظ الدائرة فيه، ومما لا شك فيه ان رأس هذه الألفاظ ما يشتق من الجذر:

- (زوج): تعد الألفاظ المشتقة من هذا الجذر اكثر الألفاظ شيوعا وتداولاً، فقد وردت المادة في القرآن الكريم احدى وثمانين مرة موزعة على النحو الاتي:

- صيغة الماضي المبني للمعلوم المسند الى (نا) الضمير المكني عن الذات الالهية (ثلاث مرات): الاية 37 من سورة الاحزاب// الاية 54 من الدخان// الاية 20 من سورة الطور.

- صيغة المضارع المبني للمعلوم المسند الى الضمير الغائب المكني عن الذات الالهية (مرة واحدة) الاية 50 من سورة الشورى.

- صيغة المفرد-زوج-(سبع عشرة مرة) ⁽¹⁰⁾

- صيغة المثني-زوجان، زوجين-(سبع مرات) ⁽¹¹⁾

- صيغة الجمع-ازواج-(اثنين وخمسين مرة) ⁽¹²⁾

والزاي والواو والجيم: اصل يدل على مقارنة شيء لشيء من ذلك الزوج: زوج المرأة، والمرأة زوج بعلها، وهو الفصيح ⁽¹³⁾ ويقع على كل واحد من المقترنين ⁽¹⁴⁾ فهو اذن ما كان له قرين من جنسه ومن النظر في المواضع التي وردت فيها هذه المادة اللغوية في القرآن الكريم يتبين انها قد دارت على المعاني الاتية ⁽¹⁵⁾.

* القرينان من الذكر والانثى، نحو قوله-تعالى-، ﴿فجعل منه الزوجين الذكر والانثى/39-القيامة﴾ .

* الاقران والاشباه، ومنه قوله-عز وجل-: ﴿احشروا الذين ظلموا وأزواجهم وما كانوا يعبدون من دون الله فاهدوهم الى صراط الجحيم/22،23-الصفات﴾ .

* الزوجية بوصفها نظاما كونيا، ومنه قوله-تعالى-: ﴿والسمااء بنينها بأيد وانا لموسعون، والارض فرشناها فنعم الماهدون، ومن كل شيء خلقنا زوجين لعلكم تذكرون/47،48،49-الذاريات﴾ .

* الانواع المتشابهة، ومنه قوله-تعالى-: ﴿الذي جعل لكم الارض مهذا وسلك لكم فيها سبلا وانزل من السماء ماء فاخرجنا به ازواجا من نبات شتى،53-طه﴾

* الزوجات، ومن قوله-تعالى-: ﴿ولكم نصف ما ترك ازواجكم ان لم يكن لهن ولد فان كان لهن ولد فلکم الربع مما تركن من بعد وصية يوصين بها او دين...../12-النساء﴾ .

ومن النظر في الاحصاء المذكور انفا نلاحظ ان الصيغ الفعلية الخمس دالة على حركة الابداع والخلق مسندة الى الله عز وجل- مما يشير الى انه الفاعل الموجد لنظام الزوجية بمستوياته كلها وان الصيغ الاسمية كانت ستا وسبعين مرة، والاسماء فيها معنى الاستقرار فهي تشير الى ان نظام الزوجية اساس في مخلوقات الله، وان هذا النظام في مستوى الذكورة والانوثة يحقق ثلاثة امور⁽¹⁵⁾.

الاول. الاشباع الانبي لغريزة الجنس، ونلمح ذلك في صفة المؤمنين والمؤمنات في قوله تعالى ﴿والذين هم لفروجهم حافظون الا على ازواجهم او ما ملكت ايمانهم فانهم غير ملومين/30،29-المعارج﴾.

الثاني. التواصل بين الزوجين المبني على الود والتعاطف ونلمح ذلك في قوله- عز وجل-: ﴿ومن آياته ان خلق لكم من انفسكم ازواجا لتسكنوا اليها وجعل بينكم مودة ورحمة ان في ذلك لايات لقوم يتفكرون/21-الروم﴾.

الثالث. تحقيق الرابطة الاجتماعية في اطارها القانوني والاقتصادي ونلمح ذلك في قوله تعالى: ﴿يا ايها الذين امنوا لا يحل لكم ان ترثوا النساء كرها ولا تعضلوهن لتذهبن ببعض ما اتيتموهن الا ان يأتين بفاحشة مبينة وعاشروهن بالمعروف فان كرهتموهن فعسى ان تكرهوا شيئا ويجعل الله فيه خيرا كثيرا. وان اردتم استبدال زوج مكان زوج واتيتم احديهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيئا تأخذونه بهتانا واثما مبينا وكيف تأخذونه وقد افضى بعضكم الى بعض واخذن منكم ميثاقا غليظا/19-21-النساء﴾.

وعلى الرغم من الخروقات التي يمكن ان يحدثها الانسان في طبيعة العلاقة بين الذكورة والانوثة فالزواج يبقى النظام المستقر في الحياة الانسانية وفي كل الحضارات على الرغم من اختلاف مبادئها مما يؤكد انه جزء من نظام الزوجية القائم في الكون بارادة الله:- (نكح): وردت المواد اللغوية المشتقة من هذا الجذر في القرآن الكريم ثلاثا وعشرين مرة موزعة على النحو الاتي:

*صيغة الفعل الماضي المسند الى جماعة الذكور (مرتين): الاية 22 من سورة النساء/الاية 49 من سورة الاحزاب.

*صيغة الفعل المضارع المسند الى جماعة الذكور (ست مرات): الاية 221 من سورة البقرة/الايتان 22، 127 من سورة النساء/ الاية 53 من سورة الاحزاب/ الاية 10 من سورة الممتحنة.

*صيغة الفعل المضارع المسند الى المفرد المذكر (خمس مرات): الاية 25 من سورة النساء/الاية 3 من سورة النور/ الاية 27 من سورة القصص، الاية 50 من سورة الاحزاب. *صيغة الفعل المضارع المسند الى جماعة الاناث (مرة واحدة): الاية 232 من سورة البقرة.

*صيغة الفعل المضارع المسند الى المفردة المؤنثة (مرة واحدة): الاية 230 من سورة البقرة.
 *صيغة فعل الامر المسند الى جماعة الذكور (ثلاث مرات): الايتان 25، 3 من سورة النساء/ الاية 32 من سورة النور.

*الصيغة الاسمية (خمس مرات): الايتان 235، 237 من سورة البقرة/ 6 من سورة النساء/ الايتان 60، 33 من سورة النور.

ومن النظر في احصاء المفردات نجد ان الصيغ الفعلية تفوق الصيغ الاسمية ونسبة المضارعية اكثر من الماضوية والامرية ونسبة الاسناد الى الذكورة اكثر من الاسناد الى الانوثة، ويمكن ان نستنتج من كل ذلك ان الفاعلية في النكاح راجعة الى الانسان، وفاعلية الذكورة فيه غالبية على فاعلية الانوثة مع العلم ان فاعليتها غير منفية وان في النكاح حركة وتجددان وكل ذلك يتسق مع فعل النكاح وغايته.

اما من حيث معناه، فقد ورد في استعمال العرب بمعنى الوطء: وهو البضاع وقد يكون العقد دون الوطء⁽¹⁶⁾ ورجل نُكَّحَ: كثير النكاح⁽¹⁷⁾ والنَّكْحُ والنِّكْحُ: كلمة كانت العرب تتزوج بها⁽¹⁸⁾ وقد زعم الرواة ان الخاطب كان يأتي الى ام خارجة البجلية فيقول: خُطِّبْتُ فَنَقُولُ: نِكَحْ، فقول: اسرع من نكاح ام خارجة فصار مثلاً⁽¹⁹⁾ وقد ذهب الراغب (ت 502هـ) الى ان اصل النكاح للعقد، ثم استعير للجماع، وانه محال ان يكون في الاصل للجماع ثم استعير للعقد، لان اسماء الجماع كلها كنايات لاستقباحهم ذكره كاستقباح تعاطيه، ومحال ان يستعير من لا يقصد فحشا اسم ما يستفظعونه لما يستحسنونه⁽²⁰⁾ وذهب اخرون الى ان النكاح اصله الضم والجمع والتداخل⁽²¹⁾ فهو اصل في الوطء مجاز في العقد، وقيل انه حقيقة فيهما، وكثر استعماله في العقد فقيل: انه فيه حقيقة شرعية، ولم يرد في الكتاب العزيز الا في العقد⁽²²⁾.

والبادي لنا ان العرب اطلقت لفظ النكاح، فتارة تريد منه الوطء، وتارة العقد، قال الاعشى⁽²³⁾:

ومنكوحة غير مهور
 وأي مسبية موطوءة بغير عقد ولا مهر، بدلالة ورود لفظ (منكوحة) مقابلاً للفظ (غير مهور). وقال اخر⁽²⁴⁾:

ومن ايم قد انكحتها رماحنا
 وأي: وطء المسبية بالرماح
 ومن ذلك ايضا قول الراجز⁽²⁵⁾:

اذا زنيبت فأجد نكاحا
 واعمل الغدو والرواحا

وقال الفرزدق يهجو قوما بانهم يتركون نساءهم فلا يطأونهن من طهرهن ويجامعون البقر على جانبي دجلة⁽²⁶⁾:

التاركين على طهر نساءهم والناكحين بطي دجلة البقرا
وقال رسول الله ﷺ: ((انا من نكاح لا من سفاح))⁽²⁷⁾.

أي: من وطء حلال لا من حرام، ومن خطب المسلمين: ((ان الله عز وجل احل النكاح وحرم السفاح))⁽⁸⁾ ويبدو لنا من كل هذا ان لفظ النكاح استعمل للدلالة على الوطء. اما دلالاته على العقد فممنه قول الاعشى⁽²⁹⁾.

فلا تقربن جارة ان سرها عليك حرام فانكحن او تأبدا
بقريئة تحريم سرها أي: جماعها الا بالنكاح أي: العقد والتزوج ويرى اهل الحجاز النكاح العقد دون الفعل ولا ينكرونه في الفعل⁽³⁰⁾. قال الاعشى⁽³¹⁾:

واقررت نفسي من الغانيا ت اما نكاحاً واما أرن
من كل ببضاء مكورة لها بشر ناصع كاللبن

واما قول الراغب الذي ذهب فيه الى ان يكون النكاح اصلا في الجماع ففيه نظر، لاننا لو رجعنا الى فكرة الجذور الحسية للكلمات نلاحظ ان معنى الضم والجمع والتداخل الحسي اظهر في دلالة النكاح على الجماع منه في دلالاته على العقد، لان العقد ضم وجمع معنوي واذا اخذنا بعين النظر نظرية ابن جني (ت 394هـ) في تصاقب الألفاظ لتصاقب المعاني ولا سيما ما انبنى عليها من نظريته في تقارب الحروف لتقارب المعاني⁽³²⁾ فاننا نلاحظ مجموعة من الألفاظ المتقاربة في اصواتها متقاربة في معانيها، ومن ذلك: نكح، نفح، نطح، نرح، ندح، نتح، نبج، فهذه كلها تسمى-بوصفها كلمات -Phonesthetic series وهي تشترك في صوتين صامتين وتختلف في الثالث فتكون مجموعة صوتية تعطي معنى مشتركا Phonaestheme⁽³³⁾ وتشترك هذه الافعال في دلالتها على حركة وصوت مختلفين قوة وضعفا ومن هنا نجد ان المعنى الحسي في نكح واضح فهو اصل وليس مجازا اما انه مجاز في العقد فمحمول على اعتبار ما يكون اذ يكون معنى الضم والجمع متحققا فعلا بعد العقد، فاطلق النكاح على العقد لافضائه الى الضم⁽³⁴⁾ كقوله تعالى-﴿اني اراني اعصر خمرا/36-يوسف﴾. واما ان النكاح لم يرد في القرآن الكريم الا بمعنى العقد ففيه نظر ايضا، اذ يبدو انه قد ورد بمعنى الوطء وورد بمعنى العقد ونلمح ذلك من خلال النظر في الايات الاتية:

﴿وابتلوا اليتامى حتى اذا بلغوا النكاح فان انستم منهم رشدا فادفعوا اليهم اموالهم../6-النساء﴾، فالنكاح في هذا السياق القدرة على الزواج⁽³⁵⁾ أي: سن الحلم والبلوغ⁽³⁶⁾ ويعضد هذه الدلالة ورود اللفظ في سياق تشنيع الزنى وتبشيع أمره وتحريمه على المؤمنين في قوله-تعالى:-

-﴿الزاني لا ينكح الا زانية او مشركة والزانية لا ينكحها الا زان او مشرك وحرم ذلك على المؤمنين/م2-النور﴾ ، فقلوه: (لا ينكح) أي: لا يوطأ، فيكون النكاح بمعنى الجماع، وقد روي عن ابن عباس-رضي الله عنه- واصحابه ان النكاح في هذه الاية الوطء⁽³⁷⁾. ومن ذلك ايضا قوله-تعالى:-

-﴿فان طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره.../230 البقرة﴾

فقلوه: (حتى تنكح) قال فيه سعيد بن المسيب: مجرد العقد، وقال جمهور العلماء والكافة من الفقهاء: الوطء كاف، وهو التقاء الختانين، ونحن نرجح ما ذهب اليه ابن العربي (ت 543هـ) والقرطبي (ت 671هـ) من ان المراد بالنكاح هنا هو الوطء مع الاستمتاع، لقوله رسول الله ﷺ: ((اذا طلق الرجل امراته ثلاثا لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره ويذوق كل واحد منهما عسيلة صاحبه))⁽³⁸⁾ ويفهم من قوله-عليه الصلاة والسلام-: ((حتى يذوق كل واحد منهما عسيلة صاحبه)) استؤاؤهما في ادراك الاستمتاع بصاحبه⁽³⁹⁾. ويلحظ في هذه الاية ان الفعل (تنكح) اسند الى الانثى اشارة الى فاعليتها في العملية التواصلية مع الرجل لكي لا تكون عنصرا سلبيا، وتكمن اهمية الاشارة في كون الانثى تتواصل مع رجل ثان هو زوجها الثاني، فربما تستقيم الحياة معه، فلا ترجع الى الاول قطعا، او لا تستقيم فتطلق فتعود الى الاول وقد مرت بتجربة وازنت فيها بينهما.

ويلحظ مما سبق ان لفظ النكاح في النصوص الشرعية متى اطلق اريد به الوطء، ومن ذلك قول رسول الله-عليه الصلاة والسلام-: ((يحل للرجل من امرته الحائض كل شيء الا النكاح))⁽⁴⁰⁾.

ويفهم معنى العقد من النكاح بقرائن ومن أمثلة ذلك:

*قوله-تعالى:-﴿...فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع.../3-النساء﴾
فالقريئة العدد، لان العقد هو الذي يختص به دون الوطء⁽⁴¹⁾

*قوله-تعالى:-﴿فانكحوهن باذن اهلهن واتوهن اجورهن بالمعروف.../25-النساء﴾
فالقريئة اذن الاهل، لان الوطء لا يتوقف عليه بل العقد⁽⁴¹⁾.

*قوله-تعالى:-﴿اذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل ان تمسوهن فما لكم عليهن من عدة.../49 الاحزاب﴾، فالقريئة المس الدال على الجماع، فالنكاح هو العقد والزواج.

وقد توافرت احاديث شريفة⁽⁴³⁾ يلمح فيها اشارة لفظ النكاح الى الوطء مما يقوي توارد اللفظ على هذا المعنى.

-(مسس): وردت المواد اللغوية من هذا الجذر في القرآن الكريم احدى وستين مرة موزعة على النحو الاتي:

صيغة الفعل الماضي (ثمانين وعشرين مرة)⁽⁴⁴⁾.

صيغة الفعل المضارع (ثلاثين مرة) ⁽⁴⁵⁾.

الصيغ الاسمية (ثلاث مرات): الآية 275 من سورة البقرة// الآية 97 من سورة طه// الآية 48 من سورة القمر.

والمس لغة: جس باليد⁽⁴⁶⁾، وعرفا التقاء البشريتين⁽⁴⁷⁾، هو كاللمس، لكن اللمس قد يقال لطلب الشيء، وإن لم يوجد كما قال الشاعر:

وألّمسه فلا أجده

والمس يقال فيما يكون معه ادراك بحاسة اللمس⁽⁴⁸⁾ وقد دارت مواد هذا الجذر في القرآن الكريم على أربعة معان⁽⁴⁹⁾:

الاول. المعنى اللغوي وهو مس الشيء باليد، ومنه قوله -تعالى-: ﴿لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ.../79-الواقعة﴾

الثاني. كناية عن الجماع، ومنه قوله -تعالى-: ﴿يَأْيُهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمَنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَةٍ تَعْتَدُونَهَا فَمَتَّعُوهُنَّ وَسَرَّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا/49-الاحزاب﴾.

الثالث. الاصابة، ومنه قوله -تعالى-: ﴿مَسْتَهْمُ الْبِأْسَاءِ وَالضَّرَاءِ وَزَلْزَلُوا.../214 البقرة﴾. وقد ذكر الراغب أن المس يقال في كل ما ينال الانسان من أذى⁽⁵⁰⁾. والبادي لنا انه اكثر ما استعمل في القرآن الكريم مقترنا بالاذى والعذاب والشر، ولكنه استعمل ايضا مقترنا بالسراء كما استعمل مقترنا بالضراء نحو قوله -تعالى-: ﴿وَقَالُوا مَسْ أَبَاءُنَا الضَّرَاءِ وَالسَّرَاءِ.../95-ال عمران﴾.

وقد اقترن بالخير كما اقترن بالشر في قوله -تعالى-: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا/20 و22 المعراج﴾.

واقترن لفظ (تمسكم) بالحسنة مقابل اقتران السيئة ب(تصيبكم) في قوله -تعالى-: ﴿إِنْ تَمْسِكُمْ حَسَنَةً تَسْؤُهُمْ وَإِنْ تُصِيبَكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا بِهَا.../120-ال عمران﴾.

الرابع. الخبل والجنون، ومنه قوله -عز وجل-: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ.../275-البقرة﴾.

ومن النظر في معاني المس في القرآن الكريم وكثرة وروده في الصيغ الفعلية تبين لنا التناسق بين دلالة الفعل على الحركة والحدوث ودلالة اللفظ على حركة الادراك بالحواس مما يشعر بالعذاب والاذى او بالثواب والحسنات والخير.

واما المواضع التي ورد فيها كناية عن الجماع والمباذعة⁽⁵⁰⁾ فهي اقواله -تعالى-:

- * ﴿لا جناح عليكم ان طلقتم النساء ما لم تمسوهن او تفرضوا لهن فريضة ومتعوهن على الموسع قدره وعلى المقتر قدره متاعا بالمعروف حقا على المحسنين. وان طلقتموهن من قبل ان تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة فنصف ما فرضتم.../236 و237-البقرة﴾.
- * ﴿يا أيها الذين امنوا اذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل ان تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها فمتعوهن وسرحوهن سرحا جميلا/49-الاحزاب﴾.
- * ﴿والذين يظاهرون من نسائهم ثم يعودون لما قالوا فتحرير رقبة من قبل ان يتماسا ذلكم توعظون به والله بما تعملون خبير. فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين من قبل ان يتماسا فمن لم يستطع فإطعام ستين مسكينا.../2 و3-المجادلة﴾.
- * ﴿قالت رب انى يكون لي ولد ولم يمسنني بشر.../47-ال عمران﴾.
- * ﴿قالت انى يكون لي غلام ولم يمسنني بشر ولم اك بغيا/19-مريم﴾.

وقد ورد اللفظ في آيات سورة البقرة وسورة الاحزاب في سياق الطلاق، وفي المجادلة في سياق كفارة الظهار، وفي ال عمران ومريم في سياق بشارة مريم بالمسيح عليه السلام. ويلحظ ان اللفظ الدال على الجماع والوارد في سياق الطلاق قد جاء على صيغة الثلاثي المضاعف في حالة المضارع، ولم يأت من الرباعي كما في آية كفارة الظهار اتساقا مع تأكيد فاعلية الرجل في الطلاق، وتعلق الحكم بفض البكارة في حين تكون صيغة الفعل الرباعي دالة على المفاعلة بين الزوجين في سياق كفارة الظهار، ويبدو لي ان فك تضعيف الفعل في سياق بشارة مريم فيه اشارة صوتية مع حالة الاستغراب التي اعتورتها وكأنها تنفي أي نوع من المس قد وقع عليها.

ومن جهة اخرى ثمة فائدة في اقتران (يمسنني) ب(لم اك بغيا)، اذ ان المس ربما يحدث مرة واحدة او مرتين وربما لا تنهياً فرصة الحمل فيه، لعدم تهيؤ البيضة للاخصاب او لسبب يعود الى الرجل، اما لفظ (بغيا) ففيه اشارة الى استمرارية الصلة غير الشرعية والى ان الحمل قد لا يحصل من اول مباشرة⁽⁵¹⁾ فمريم-عليها السلام-قد نفت عنها نوعين من المباشرة التي يمكن ان توجب الحمل.

وثمة فرق دلالي مترتب على قراءة (تمسوهن) فقراءة نافع وابن كثر وأبي عمر وعاصم وابن عامر بفتح التاء وطرح الالف بعد الميم، وقراءة حمزة والكسائي بضم التاء وأثبت الالف بعد الميم⁽⁵²⁾ فالاولى تجعل الفعل للرجال والثانية تجعله فعل الاثنين⁽⁵³⁾.

ويبدو لنا ان القراءة الاولى اكثر اتساقا مع السياق، لانه يتحدث عن فاعلية الرجل في الزواج والطلاق، لا المشاركة بين الزوجين في الفعل، ولا يخفى ان من بلاغة استعمال المس كناية عن الجماع ما يحمله اللفظ من اللطف والوداعة والاشارة الى اثر حاسة اللمس في الصلة الجنسية الشرعية، وتلحظ من جهة اخرى علاقة المس بدلالته الاسلامية في التكنية عن الجماع

في الحلال والحرام بدلالته على الخير والشر وتشير هذه العلاقة الى اتساق المفهوم الاسلامي في صورته.

-(المس): يعد هذا الجذر قريبا في دلالة مواده اللغوية من الجذر المذكور سابقا، وقد وردت المفردات المشتقة منه في القرآن الكريم خمس مرات على النحو الاتي:

*صيغة الماضي الثلاثي (مرتين): الآية 7 من سورة الانعام//الآية 8 من سورة الجن.

*صيغة الماضي الرباعي-فاعل-(مرتين): الآية 43 من سورة النساء//الآية 6 من سورة المائدة.

*صيغة الامر الخماسي-افتعل-(مرة واحدة): الآية 13 من سورة الحديد.

واللمس لغة: المس باليد⁽⁵⁴⁾ ويدل على تطلب شيء ومسيه ايضا⁽⁵⁵⁾ ومن المجاز: لمس المرأة ولامسها: جامعها، وألمسني امرأة زوجنيها، وفلان لا ترد يد لامس: للفاجرة وفلان لا يرد يد لامس: لمن لا منعة له⁽⁵⁶⁾.

وقد دار اللفظ في القرآن الكريم على المعاني الاتية:

الاول. المس باليد، في قوله تعالى:- ﴿ولو نزلنا عليك كتابا في قرطاس بايديهم لقال الذين كفروا ان هذا الا سحر مبين/ 7-الانعام﴾.

الثاني. الطلب⁽⁵⁷⁾، في قوله تعالى: ﴿وانا لمسنا السماء فوجدناها ملئت حرسا شديدا وشهبا/ 8-الجن﴾ وقد لمح احد المعاصرين⁽⁵⁸⁾ في صيغة (فعل-يفعل) معنى المصادمة الحاصل نتيجة التقاء الفاعل بالمفعول، والذي كانت نتيجته تغيرا جزئيا او كليا في طبيعة المفعول.

ونحن نرى التغير في طبيعة المفعول ملحوظا في الجملة الحالية التي تبين حالة (ملئت حرسا شديدا وشهبا) مما ادى الى حصول المصادمة التي يكشف عنها قوله (فوجدناها). ومن معنى الطلب قوله-تعالى- ﴿قيل ارجعوا وراءكم فالتمسوا نورا.../ 13-الحديد﴾.

الثالث. كناية عن الجماع والمس⁽⁵⁹⁾، وذلك في قوله-تعالى: ﴿...او لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا.../ 43-النساء و 6-المائدة﴾، وبلاغة استعمال الكناية عن الفعل الذي يوجب الغسل ان لفظ (لامس) بدلالته على المفاعلة والمشاركة يشير الى اثر الملامسات في العملية الجنسية وما لها من اثر منبه حيوي⁽⁶⁰⁾ فضلا عن ان اللفظ يتضمن الدلالة على مجرد اللمس المصحوب بالاستمتاع وهذا ظاهر معنى الآية فان قوله (ولا جنبا) أفاد الجماع وان قوله: (او جاء احد منكم من الغائط) أفاد الحدث، وان قوله: (او لامستم) أفاد اللمس وهو ما دون الجماع ولم يمنع حمل اللفظ على الجماع واللمس⁽⁶¹⁾ المصحوب بالاستمتاع مما يقتضي التيمم عند عدم وجود الماء وهو مقتضى سياق النص.

(بشر): ورد هذا الجذر بصيغته المختلفة مئة وثلاثاً وعشرين مرة في القرآن الكريم⁽⁶²⁾ وقد دارت الألفاظ المشتقة منه على المعاني الآتية:

الاول. البشر بمعنى الإنسان في سبعة وثلاثين موضعاً⁽⁶³⁾.

الثاني. التبشير والبشارة بالدلالة على المسرة التي تظهر على المؤمنين وهم يتلقون وعد الله بالثواب، او بالدلالة على تبييت الكافرين وهم يتلقون نبأ عذاب الله ويدل استعمالها في اللغة على معنى حسي يتعلق بظاهر الاشياء⁽⁶⁴⁾.

الثالث. المباشرة كناية عن الجماع في موضعين في قوله تعالى: ﴿...فَالْتَنَ بَاشِرُوهُمْ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتُمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ وَلَا تُبَاشِرُوهُمْ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ.../187-البقرة﴾ وفي الفعل معنى المباشرة والمفاعلة التي تفيد الافضاء بين البشريتين⁽⁶⁵⁾.

ولاحد الباحثين⁽⁶⁶⁾ رأي مليح في الربط الدلالي بين المشتقات من الجذر (بشر)-وهي: بشر، وبشارة، ومباشرة، والطين الذي خلق منه ادم ابو البشر فقد ذهب الى ان دلالة اسم الفاعل (خالق) في قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي خَالِقٌ بَشَرًا مِنْ طِينٍ.../71-ص﴾ الاستقبال المستمر غير المنقطع، فالخلق ليس محصوراً بادم بل هو مستمر بنسله ويقوي هذا المعنى استعمال لفظ (بشراً) واذا كانت لفظة (بشرة) تعني ظاهر جلد الانسان، فهي اول مظهر يشبه فيه الانسان الارض، ولهذا قيل: انما سمي ادم ادم، لان لون بشرته فيه ادمة تجعله يشبه لون الارض ولفظ البشارة يشير الى ان ادم ونسله فيهم البشارة والاستبشار بمجيء كل مولود فيهم. وتتصل لفظة المباشرة بما سبق من الألفاظ باسباب عديدة، فهذا البشر الذي خلق الله من طين سيستمر في الارض من خلال المباشرة وهي الموافقة بين الجنسين حتى يتصل النسل، وهذه المباشرة فيها التصاق بشرة ببشرة، فتخلق بهذا الفعل الاحياء. وعلى الرغم من ملاحظة هذا التحليل الا ان فيه شيئاً من الإغراب.

(دخل): وردت المواد المشتقة من هذا الجذر مئة وسبعاً وعشرين مرة في القرآن الكريم وقد⁽⁶⁷⁾ دارت على المعاني الآتية: ⁽⁶⁸⁾

الاول. الدخول نقيض الخروج، ويستعمل ذلك في المكان والزمان والاعمال، واكثر ما استعمل في المكان نحو قوله-تعالى: ﴿ادْخُلُوا الْجَنَّةَ أَنْتُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ تُحْبَرُونَ/7-الزخرف﴾.

الثاني. كناية عن الفساد والعداوة المستتبطة وعن الدعوة في النسب، قال تعالى:-﴿تَتَخَذُونَ إِيْمَانَكُمْ دَخْلًا بَيْنَكُمْ أَنْ تَكُونَ أُمَّةٌ هِيَ أَرْبَى مِنْ أُمَّةٍ.../92-النحل﴾.

الثالث. كناية عن الافضاء الى المرأة في قوله تعالى:-﴿...وَرَبَّائِنُكُمُ الَّتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ الَّتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَمَا لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ.../23-النساء﴾.

ويلحظ ان الفعل (دخل) تتغير دلالاته بتغير الضميمة التي يتصل بها، فاذا ما اتصل بـ(من) افاد ابتداء الدخول او مصدر الحدث، نحو قوله تعالى: ﴿ولما دخلوا من حيث امرهم ابوهـم.../68-يوسف﴾ ويفيد المقابلة او المواجهة السريعة التي لا تفصلها مسافة كبيرة اذا اتصل بـ(على)، من ذلك قوله تعالى: ﴿ولما دخلوا على يوسف اوى اليه اخاه.../69-يوسف﴾ ، واذا اقترن الفعل بالباء فيفيد الاصطحاب نحو قوله عز وجل: ﴿فان لم تكونوا دخلتم بهن...﴾، فكان التركيب مأخوذ من (دخل وامسك بـ)، فالمعنى الاصطحابي هو اصل معنى التعبير الكنائى، ثم انتقل الى الكناية وكثر استخدامه فاستعمل على نحو اشاري⁽⁶⁹⁾.

- (رفث): ورد لفظ (الرفث) في القرآن الكريم مرتين في قوله-عز وجل:-

- ﴿احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم.../187-البقرة﴾.

- ﴿...فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج.../197-البقرة﴾.

وقد دار اللفظ في كلام العرب على معان متقاربة⁽⁷⁰⁾:

الاول. قول الفحش والتكلم بالقبيح، ومنه قول العجاج⁽⁷¹⁾:

ورب اسـراب حـجـيج كظـم عن اللغا ورفـث الـتـكـلم

الثاني. الكلام الموجه الى النساء والذي فيه دعوة الى الجماع، ويفهم هذا من تعقيب ابن عباس-

رضي الله عنه-على من اعترض عليه حينما انشد بيتا فاحشا وهو محرم، اذ قال له: ان

الرفث ما قيل عند النساء.

الثالث. كناية عن الجماع.

الرابع. الصريح بذكر الجماع والاعراب به، قال الشاعر:

وبرين من انس الحديث زوانيا وبهن عن رفث الرجال نفار

الخامس. كلمة جامعة لكل ما يريد الرجل من امرأته

وقد تعدى الفعل (رفث) بـ(الى) في قوله تعالى:- (الرفث الى نسائكم) حملا على

الافضاء الذي يراد به الملاينة وتضمينا لمعناه⁽⁷²⁾.

والبادي لنا من اسباب نزول الاية السابعة والثمانين بعد المئة من سورة البقرة ان المراد

بالرفث مقدمات الجماع والجماع نفسه، فقد اخرج احمد وابن جرير وابن ابي حاتم من طريق عبد

الله بن كعب بن مالك عن ابيه قال: كان الناس في رمضان اذا صام الرجل فأمسى فنام حرم

عليه الطعام والشراب والنساء حتى يفطر من الغد، فرجع عمر من عند النبي ﷺ وقد سمر

عنده فاراد امراته فقالت: اني قد نمت، قال: ما نمت، ووقع عليها: وصنع كعب مثل ذلك، فغدا

عمر الى النبي ﷺ فاخبره فنزلت الاية وهناك روايات اخرى في هذا المعنى من طرق كثيرة⁽⁷³⁾

فمقدمات المباشرة واضحة من الحوار الذي جرى بين عمر وزوجه، والمباشرة واضحة في الفعل

نفسه، واستعمل لفظ الرَفْث؛ لانه لما كان الرَفْث بالقول محرما في نهار رمضان لقوله-عليه الصلاة والسلام-: ((اذا كان يوم صوم احدكم فلا يرفث ولا يجهل، فان جهل عليه فليقل اني صائم))⁽⁷⁴⁾ كان ذلك ادعى الى استعمال لفظ الرَفْث في حالة الاباحة ليوحي بجواز استعمال الكلام الداعي الى الجماع ومباشرة الفعل نفسه.

وثمة ألفاظ وردت مرة واحدة في القرآن الكريم كني بها عن الجماع في اطار الصلة الشرعية وهي:

(افضى) ورد في قوله-تعالى-: ﴿وكيف تأخذونه وقد افضى بعضكم الى بعض وأخذن منكم ميثاقا غليظا/21-النساء﴾. يدل اللفظ في اللغة على انفساح في شيء واتساع من ذلك الفضاء المكان الواسع⁽⁷⁵⁾، ومن معانيه الاختلاط، فالفضاء: الشيء المختلط، يقال: طعام فضاء، أي: فوضى مختلط، قال الشاعر: ⁽⁷⁶⁾

فقلت لها يا عمتا لك ناقتي
وتمر فضا في عييتي وزيب
اما الافضاء في الاية المذكورة انفا فقد اختلف المفسرون في دلالتها على اقوال:
الاول. ان يخلو الرجل بامرأته وان لم يجامعها وهو قول الفراء⁽⁷⁷⁾.

الثاني. اذا كان معها في لحاف واحد جامع او لم يجامع، وهو قول الكلبي⁽⁷⁸⁾.
الثالث. الجماع وهو قول ابن عباس ومجاهد والسري وغيرهم، قال ابن عباس: ولكن الله كريم
يكنى⁽⁷⁹⁾.

الرابع. المباشرة⁽⁸⁰⁾ والمعنى كما بينه ابن فارس انه شبه مقدم جسم الرجل بفضاء ومقدم جسم امرأته بفضاء، فكأنه لاقى فضاءها بفضائه، ومن هذا على طريق التشبيه: افضى الى فلان بسره افضاء وافضى بيده الى الارض اذا مسها بباطن راحته في سجوده، وهو من الذي ذكر في قياس الفضاء⁽⁸¹⁾.

والبادي لنا من النظر في التركيب الذي ورد فيه لفظ (افضى) ولا سيما ابتداءه بالاستفهام الانكاري وانتهائه بالميثاق الغليظ الذي هو ميثاق النكاح، باسم الله، الذي لا يمكن ان يستهين بحرمة قلب مؤمن، انه من المناسب الا نقف باللفظ عند دلالاته الحسية المحدودة بفضاء الجسد وافضاءاته، بل هو يشمل العواطف والمشاعر والوجدان والتصور والاسرار والهموم، هو افضاء حياة كل منهما في حياة الآخر بكل جزئياتها، افضاء جسدي وافضاء فكري و وجداني⁽⁸²⁾ وكل أولئك يقف أمام الرجل ليتضاءل في عينيه مقدار المال الذي قد تطوع نفسه اكله من حق زوجته. ويلحظ التناسق والتناسب بين الافضاء والميثاق في السياق، فكلاهما اتفاق والتحام بين الطرفين، واذا كان الاول حسيا، او حسيا نفسيا، فالآخر معنوي وهو مكمل ومتمم لما تقدمه ومتسق معه.

(غشاها): ورد اللفظ في قوله- عز وجل-: ﴿هو الذي خلقكم من نفس واحدة وجعل منها زوجها ليسكن إليها فلما تغشاها حملت حملا خفيفا فمرت به فلما أثقلت دعوا الله ربهما لئن آتيتنا صالحا لنكونن من الشاكرين/ 189-الاعراف﴾. ويدل اللفظ في اللغة على تغطية شيء بشيء، والغشاء: الغطاء⁽⁸³⁾ وذكر المفسرون ان اللفظ كناية عن الجماع⁽⁸⁴⁾ وقد لمح احد المعاصرين⁽⁸⁵⁾ ان في استعمال الفعل (تغشى) تنسيقا لصورة المباشرة مع جو السكن، وترقيقا لحاشية الفعل، حتى ليبدو امتزاج طائفتين لا التقاء جسدين، احياء للانسان بالصورة الانسانية في المباشرة وافتراقها عن الصورة الحيوانية الغليظة.

ونحن نلمح في صيغة الفعل دلالتين:

الاولى. تكرر الفعل على المفعول الواحد وتجزئته.

الثانية. الدلالة الانعكاسية⁽⁸⁶⁾.

وتشير الدلالة الاولى الى ان الحمل قد يحتاج الى تكرر الفعل وهذه حقيقة من حقائق العلم، وان الواقعة تتم عبر سلسلة من الافعال اشار اليها القرآن الكريم ووضحتها الاحاديث النبوية الشريفة، فقد قال- عز وجل- ﴿نساءؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم انى شئتم وقدموا لانفسكم واتقوا الله.../233-البقرة﴾، وقد ذكر المفسرون اقوالا في قوله: (وقدموا لانفسكم). فقالوا:

*قدموا لانفسكم الطاعة والعمل الصالح.

*ابتغاء الولد والنسل.

*التزوج بالعفاف.

*قدموا ذكر الله عند الجماع كما قال- عليه الصلاة والسلام-: (لو ان احدكم اذا اتى امرأته قال بسم الله، اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقنا فانه ان يقدر بينهما ولد لم يضره شيطان ابدا) اخرجه مسلم⁽⁸⁷⁾.

وبالبادي لنا ان هذه المعاني كلها محتملة، لان المفعول الثاني محذوف، ففي التركيب اطلاق يعضده قوله تعالى-: ﴿وما تقدموا لانفسكم من خير تجدوه عند الله.../110-البقرة، 20 المزملة﴾. فقد ورد لفظ (خير) ليشمل كل خير، فهو عام للخير كله، وبناء على هذا فيمكن ان يشمل المفعول الثاني في قوله: ﴿وقدموا لانفسكم﴾ الملاعبة قبل الواقعة فضلا عما ذكره المفسرون فقد قال رسول الله ﷺ: (لا يقع احدكم على امراته كما تقع البهيمة ولكن ليكن بينكما رسول، قيل: وما الرسول يا رسول الله، قال: القبله والكلام)⁽⁸⁸⁾ ثم يأتي الفعل، ويليه اشباع حاجة المرأة كما اشبعت حاجة الرجل وفي ذلك يقول الرسول- عليه الصلاة والسلام-: (اذا جامع احدكم اهله فليصدقها ثم اذا قضى حاجته قبل ان تقضي حاجتها، فلا يعجلها حتى تقضي حاجتها)⁽⁸⁹⁾ اما دلالة الصيغة على الانعكاسية فتتمثل في ان الفعل (غشى) قد ياخذ مفعولين، احدهما: هو المفعول الاساس الذي يتحمل الفعل ويقع عليه، اما الثاني: فهو المفعول الذي دفع الى القيام بالفعل، فاذا كان احد المفعولين هو ذات الفاعل تحدث الانعكاسية، وهي فعل الفاعل

بنفسه بتقدير غشاها نفسه، وتستعمل في هذه الحالة صيغة (تفعل) للدلالة على الانعكاسية، فقال: (تغشاها) ولذلك نظائر في القرآن الكريم⁽⁹⁰⁾.

(ولا تقربوهن): ورد القرب كناية عن الجماع⁽⁹¹⁾ في موضع واحد قوله-تعالى-: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَظْهَرْنَ.../222-البقرة﴾ وورد بمعنى القرب المقابل للبعد في سياق النهي عن الزنا والفواحش في قوله تعالى:- ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطْنَ.../151-الانعام﴾ وقوله: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزَّنى إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا/32-الاسراء﴾ فهو قرب مكاني، والنهي عن كل ما يوصل الى الفواحش والى الزنى، وقد قال ابن العربي: (سمعت الشاشي في مجلس النظر يقول: اذا قيل: لا تقرب (بفتح الراء) كان معناه: لا تلبس بالفعل وان كان بضم الراء معناه لا تدن منه)⁽⁹²⁾.

والبادي من اقوال اللغويين⁽⁹³⁾ في هذا الفعل انه من المثلثات اللغوية وبيان ذلك ان الفعل:

*اذا كان مضموم العين في الماضي والمضارع (قرب-يقرب) فهو لزيادة معنى المبالغة في الدنو ويتعدى بحرف الجر من، نحو قوله-تعالى:- ﴿إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ/56-الاعراف﴾.

*اذا كان مفتوح العين في الماضي مضمومها في المضارع (قرب-يقرب) فهو مثل دنا-بدنو، ولكنه يتعدى بنفسه، لان معناه كمعنى طلبت أطلب، فخرج على مثاله وعدي تعديته، لان القارب هو الذي طلب الماء، فيقدم اصحابه لطلبه ولا يكون القرب الا ليلا، ولذلك قالوا: ليلة القرب، على زنة الطلب.

*اذا كان مكسور العين في الماضي مفتوحها في المضارع (قرب-يقرب) فهو بمعنى الدنو عامة، ولكنه يتعدى الى مفعوله بنفسه، مما يجعله متلبسا بمعاني الحلول والاتيان والغشيان والمس من ذلك الاية الثانية والعشرون بعد المتئين من سورة البقرة وكذلك الاية الحادية والخمسون بعد المئة من سورة الانعام المذكورتين انفا ويلمح فيها ان الفعل حينما تعدى بنفسه اعطى معنى المصادمة واتجه الفاعل نحو المفعول به، مما يقوي دلالة الفعل على المباشرة والمواقعة. ولم يتخل الفعل عن معنى المصادقة في قوله تعالى: ﴿فَإِنْ لَمْ تَأْتُونِي بِهِ فَلَا كَيْلَ لَكُمْ عِنْدِي وَلَا تَقْرَبُونَ/60-يوسف﴾ وقد استعمل اللفظ في النهي عن مقاربة الزنا وذلك في قوله-تعالى:- ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزَّنى.../32-الاسراء﴾.

هذا ما كان لنا من رصد المفردات الرئيسية التي استعملت في مجال الصلات الجنسية الشرعية في القرآن الكريم وثمة تراكيب دالة استعملت في المجال نفسه وقفنا على التركيبين الاتيين:

الاول. قوله تعالى:- ﴿نَسَؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنْى شِئْتُمْ.../233-البقرة﴾

نلاحظ في هذا التركيب جملة امور تتضافر لبيان طبيعة الصلة الجنسية الشرعية بين الرجل والمرأة، فيلفت الانتباه الى ضمير الجمع الذي تكرر استعماله فوق مضافا اليه، فاضيف اليه لفظ النساء مرة ولفظ الحرث مرة اخرى، ووقع في محل جر بلام الملك، مما يشير الى تعريف بالمضاف وتخصيص له، ويعني هذا: ان النساء مخصوصة معروفة للمخاطبين فهن زوجاتهم، مما يحقق غاية الاجتماع من الجنس.

وورد لفظ (حرث) مخبرا عن النساء، والحرث في اللغة دال على معان⁽⁹⁴⁾

*كسب المال وجمعه.

*الزرع.

*تحريك النار.

*السير على الناقة حتى هزالها.

*دراسة القرآن وتدبره.

*المرأة لانها مزدرع ولد الزوج.

وورد اللفظ بالمعنى الاخير في الاية الكريمة المذكورة انفا، فضلا عن انه قد ورد في القرآن في مواضع اخرى دالا على الزرع والكسب⁽⁹⁵⁾.

وقد شبهت النساء بالحرث من عدة وجوه:

الاول. النساء كل والمراد الجزء وهو الرحم يقابل الارض.

الثاني. الة الرجل تقابل المحراث.

الثالث. ماء الرجل يقابل البذور وماء السقيا.

الرابع. الولد يقابل النبات.

بل ان في معنى حرث النار أي: اثارها دلالة اخرى يتضمنها استعمال (حرث) وصفا للمرأة. ويشير استعمال اللفظ من جهة اخرى الى ان الاباحة لم تقع الا في الفرج خاصة، اذ هو المزدرع⁽⁹⁶⁾ ومحل الانبات، وهنا تؤكد على ان الاتصال الجنسي يكون من هذه الطريق الطبيعية المشروعة، وتحرم تحريما مطلقا اية طريق اخرى للاتصال بالزوجة، لان الرحم كما ذكرنا انفا- هو مكان العطاء الانساني، وهذه غاية الاتصال الجنسي الشرعي فضلا عن تحصيل اللذة والمتعة، فالمرأة حرث لزوجها ولهذا قال سبحانه: (لكم)⁽⁹⁷⁾

وورد الفعل (فاتوا) مشيرا الى المباشرة في موضع الحرث، واستعماله في الصلوات الجنسية غير الشرعية اكثر من استعماله في الصلوات الجنسية الشرعية، اذ ورد في الاولى اربع عشرة مرة⁽⁹⁸⁾ وفي الثانية مرتين فقط⁽⁹⁹⁾ والبادي لنا ان استعماله-هنا-اشارة الى امر الشهوة والمتعة، لان اغلب استعماله كان مقترنا بالشهوة الفاحشة، وهذا يعني ان مباشرة الزوجة في موضع الحرث يحقق المتعة ويشبع الشهوة فضلا عن انه يحقق غاية النوع الانساني.

ويلمح في التركيب (أنى شئتم) اشارة الى كيفيات الجماع وتخير زمانه، ولا يصح المعنى الثالث وهو دلالة الاسم على المكان (اين؟)، لان لا محل للاتصال الجنسي الا طريق واحدة مشروعة اشار اليها القرآن الكريم بكلمة (حرث)، وكل ما ورد في تجويز مكان اخر منسوب الى

الجيل الاول من المسلمين مردود مكذوب⁽¹⁰⁰⁾ ويلمح في استعمال فعل المشيئة دون الرغبة او الحب بروز الارادة الواعية في مباشرة الزوجة، اذ المشيئة عند اكثر المتكلمين كالارادة سواء⁽¹⁰¹⁾ وبناء على هذا فقد ورد التركيب متسقا مع سياق الاختصاب والتوالد وتنظيم العلاقة التي تناولتها الايات الكريمة من 221-242.

الثاني. قوله-تعالى:- ﴿هن لباس لكم وانتم لباس لهن.../187-البقرة﴾.

ورد هذا التركيب في سياق اباحة المباشرة في ليلة الصيام، وهو يصور طبيعة الصلة بين الزوجين في اثناء المباشرة، وقد فهم هذه الصلة اللغويون والمفسرون من خلال فهمهم لكلمة ((لباس) فقالوا: ((اصل اللباس في الثياب، ثم سمي امتزاج كل واحد من الزوجين لصاحبه لباسا، لانضمام الجسدين وامتزاجهما وتلازمهما تشبيها بالثوب)) وقال النابغة الجعدي:

اذا ما الضجيج ثنى جيدها تداعت فكانت عليه لباسا
وقال ايضا:

لبست أناسا فافنيتهم وأفنيت بعد أناس أناسا

وقال بعضهم: يقال لما ستر الشيء وداراه: لباس. فجائز ان يكون كل واحد منهما سترا لصاحبه عما لا يحل له،... وقيل لان كل واحد منهما ستر لصاحبه فيما يكون بينهما من الجماع من ابصار الناس، وقال ابو عبيد وغيره: يقال للمرأة هي لباسك وفراشك وازارك، قال رجل لعمر بن الخطاب:

ألا أبلغ أبا حفص رسولا فدى لك من أخي ثقة ازاري

قال ابو عبيد: أي: نسائي، وقيل: نفسي. وقال الربيع: هن فراش لكم وأنتم لحاف لهن. (وقال) مجاهد: أي: يسكن بعضكم الى بعض.⁽¹⁰²⁾

والبادي لنا ان في الاية كناية عن انضمام الزوجين وتلازمهما وامتزاجهما فضلا عن دلالة الستر بانواعه الذي يحققه الزواج.

الثاني. مجال الصلات الجنسية غير الشرعية:

نعني بهذا المجال الصلات التي تنشأ عن اجتماع النساء والرجال اجتماعاً جنسياً من غير عقد شرعي، ويشمل ذلك صلات الزنى والبغاء، ورأس الألفاظ في هذا المجال: - (الزنى): وهو مشتق من الجذر (ز.ن.ي)، وقد وردت المواد اللغوية المشتقة من هذا الجذر في القرآن الكريم تسع مرات على النحو الآتي:

* الصيغة الفعلية-يزنون، يزنين-(مرتين): الآية 68 من سورة الفرقان// الآية 12 من سورة الممتحنة.

* الصيغة الاسمية-الزنى-(مرة واحدة): الآية 32 من سورة الاسراء.

* صيغة اسم الفاعل للمذكر-الزاني-(ثلاث مرات) الايتان 2 و3 من سورة النور.

* صيغة اسم الفاعل للمؤنث-الزانية-(ثلاث مرات): الايتان 2 و3 من سورة النور.

ويستنتج من هذا الاحصاء التعادل في مسؤولية الفعل بين الرجل والمرأة على حد سواء، وهو خلاف النظرة الشائعة في المجتمع التي تحمل المرأة مسؤولية كبيرة، وربما يصل الامر الى حد هدر دمها، اما الرجل فلا اثم عليه في نظر المجتمع، في حين نجد ان النهي عن الزنى في القرآن الكريم موجه الى كل من الرجل والمرأة، ويقع العقاب على كليهما.

والزنى (والزنا) يقصر ويمد والمعنى واحد، وقد ذكر الفراء ان المد لغة اهل الحجاز (103) في حين ذكر الليثاني (104) والجوهري ان القصر لاهل الحجاز قال تعالى: ﴿ولا تقربوا الزنى...../32-الاسراء﴾، وان المد لغة تميم ونجد، قال الفرزدق (105)

أبا حاضر من يزن يعرف زناؤه
ومن يشرب الخرطوم يصبح مسكراً
ومثله للجعدي (106)

كانت فريضة ما أتيت، كما كان الزناء فريضة الرجم
وبالبادي من الشواهد واقوال اللغويين اننا لا نستطيع ان نتخذ من ذلك قانوناً فنقول بأن اهل الحجاز يقصرون ما كان مثل (الزنى) وان تميماً تجعل ما كان مثله ممدوداً، فمد المقصور او قصر الممدود مما يحتمل ان يكون ضرورة شعرية، ثم ان الجعدي ليس تميماً (107).

ويستعمل الفعل (زنى) للرجل والمرأة وكذلك (زانى) (108)، وزنية فعلة من الزنى، وهو لزنية: هو ولد الزنا، وضده هو لرشدة أي: ولد الحلال. (109)

وقد عرف الفقهاء الزنى تعريفاً شرعياً فقالوا فيه: وطء المرأة من غير عقد شرعي. (110)

- اسم لوطء الرجل امرأة في فرجها من غير نكاح ولا شبهة نكاح بمطاوعتها، او هو ادخال فرج في فرج مشتبه طبعاً محرم شرعاً، فان كان ذلك وجب الحد. (111)

- وطء الرجل المرأة في القبل في غير الملك وشبهته... ولا بد فيه من مجاوزة الختان، لان المخالطة بذلك تتحقق وما دون ذلك ملامسة لا يتعلق بها احكام الوطء من غسل وكفارة وصوم وفساد حج ويثبت بالبينه والاقرار. (112)

- ايلاج الذكر بفرج محرم لعينه خال عن الشبهة مشتبهى. (113)

ويلحظ في الاية الثانية من سورة النور ﴿الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مئة جلدة...﴾ انه-سبحانه-غاير بين الزانية والزاني بالعطف ليؤكد العقوبة على كل منهما، وعرفهما بال الجنسية ليشمل الحكم جميع الزناة، وقدم الزانية على الزاني تغليظا واهتماما وشارة الى قوة شهوة المرأة. (114)

وتشير الاية الثالثة من سورة النور ﴿الزاني لا ينكح الا زانية او مشركة والزانية لا ينكحها الا زان او مشرك وحرم ذلك على المؤمنين﴾ الى قطع الوشيجة بين الزناة والمجتمع المؤمن (115)، ولذلك نفى الله-سبحانه-فعل الزنى عن المؤمنين فقال ﴿والذين لا يدعون مع الله الها اخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك يلق اثاما/ 68-الفرقان﴾ وجعل معاهدة النساء على عدم الزنى شرطا من جملة شروط في قبول بيعتهن للرسول ﷺ فقال: ﴿يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنات يبائعنك على ان لا يشركن بالله شيئا ولا يسرقن ولا يزنين ولا يقتلن اولادهن ولا ياتين ببهتان يفترينه بين ايديهن وارجلهن ولا يعصينك في معروف فبايعهن واستغفر لهن ان الله غفور رحيم/12-الممتحنة﴾.

والبادي مما تقدم ان لفظ (الزنى) استعمل للدلالة على الواقعة غير الشرعية عامة. (البغاء): ورد هذا اللفظ ليدل دلالة خاصة على الواقعة غير الشرعية، ويدل جذره

اللغوي على معنيين اصليين:

احدهما. طلب الشيء، ومنه بغيت الشيء ابغيه اذا طلبته، والبغية والبغية الحاجة. والثاني. جنس من الفساد، ومنه قولهم: بغى الجرح اذا ترامى الى فساد، والبغى: الفاجرة، ومنه ان يبغى الانسان على اخر ومنه بغى المطر، وهو شدته ومعظمه، والبغى: الظلم (116). وكل مجاوزة في الحد وافراط على المقدار الذي هو حد الشيء فهو بغى (117).

والبادي لنا ان للبغى اصلا واحدا هو طلب تجاوز الاقتصاد فيما يتحرى تجاوزه او لم يتجاوزه، ويستعمل في المحمود والمذموم (118).

واستعمال القران يشهد لذلك، فقوله تعالى-﴿فلما أنجاهم اذا هم يبغون في الارض بغير الحق.../23-يونس﴾ يشير الى وجود بغى بحق على المخالفة، وقوله تعالى: ﴿ليس عليكم جناح ان تبغوا فضلا من ربكم.../198-البقرة﴾ الابتغاء فيه محمود، وقوله تعالى-﴿ان قارون كان من قوم موسى فبغى عليهم.../76-القصص﴾ البغى فيه مذموم.

ويبدو ان البغي انما سميت بغيا لتجاوزها الى ما ليس لها ولطلبها للرجال، فتكون قد ترمى فسادها. وقد ورد هذا المعنى في القرآن الكريم ثلاث مرات في اقواله تعالى:-
 -﴿قالت انى يكون لي غلام ولم يمسنني بشر ولم اك بغيا.../20﴾.
 -﴿يا أخت هارون ما كان ابوك امرء سوء وما كانت امك بغيا/28-مريم﴾.
 -﴿ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء ان اردن تحصنا.../33-النور﴾.

ونلمح من الايات المذكورة ان البغاء يختلف عن الزنى، فقد ذكر الفراء ان البغي: الفاجرة⁽¹¹⁹⁾، وفي اللفظ دلالة على كثرة الفسوق، وفي الاية العشرين من سورة مريم عطفت على (لم يمسنني بشر) قولها (ولم اك بغيا) فعبارتها الاولى تحتل الحلال والحرام أي: بنكاح وبغيره⁽¹²¹⁾، وتشير عبارتها الثانية الى المواقعة المطردة مع الرجال بمال ويؤكد هذا قوله تعالى في الاية الثامنة والعشرين من السورة نفسها (وما كانت امك بغيا) ولم يقل زانية اشارة الى جعل الفعل المذكور مهنة، ويتضح هذا المعنى جليا في قوله تعالى-﴿ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء ان اردن تحصنا.../33-النور﴾، فقد روي عن جابر بن عبد الله وابن عباس-رضي الله عنهما- ان هذه الاية نزلت في عبد الله بن ابي، وكانت له جاريتان احدهما تسمى معاذة والاخرى مسيكة، وكان يكرههما على الزنى ويضربهما عليه ابتغاء الاجر وكسب الولد، فشكنا ذلك الى النبي ﷺ فنزلت الاية فيه وفيمن فعل فعله من المنافقين⁽¹²¹⁾ ويتبين من هذا ان البغاء: ان تؤجر المرأة جسدها للراغبين باجر معين.

(الفاحشة): يدل اصل الكلمة على قبح في شيء وشناعة، وكل شيء جاوز قدره فهو فاحش، ولا يكون ذلك الا فيما يتكره⁽¹²²⁾ ويسمى الزنى فاحشة، والبخل الذي يتجاوز الحد في البخل يسمى فاحشا، قال طرفة⁽¹²³⁾:

ارى الموت يعتام الكرام ويصطفى عقيمة مال الفاحش المتشدد
 وتشمل الفاحشة ما عظم قبحه من الافعال والاقوال⁽¹²⁴⁾ دون تخصيص فعل او قول، وقد وردت الفاحشة في هذا المعنى في الشعر العربي قبل الاسلام⁽¹²⁵⁾ من ذلك قول اعشى باهلة⁽¹²⁶⁾:

لا يصعب الامر الا ريث يركبه وكل أمر سور الفحشاء يأتذر
 وقال عمر بن معد يكره⁽¹²⁷⁾

تمتعت ذاك وكنيت امراءاً اصد عن الخلق الفاحش
 وذهب القرطبي الى ان اصل الفحشاء قبح المنظر واستشهد بقول الشاعر:

وجيد كجيد الريم ليس بفاحش

ثم استعملت اللفظة فيما يقبح من المعاني، وأشار الى ان الشرع يحسن ويقبح، فكل ما نهت عنه الشريعة فهو من الفحشاء، وان كل ما في القرآن من ذكر الفحشاء فانه الزنى، الا قوله: ﴿الشيطان يعدكم الفقر ويأمر بالفحشاء.../268-البقرة﴾ فانه منع الزكاة، وان الفحشاء ما فيه حد من الذنوب⁽¹²⁸⁾.

والبادي لنا ان الفاحشة استعملت في القرآن ايضا للدلالة على الصلة الجنسية المثلية (اللواط) في اقواله تعالى:

-﴿أتأتون الفاحشة ما سبقكم بها من احد من العالمين/80-الاعراف﴾.

-﴿ولوطا اذ قال لقومه أتأتون الفاحشة وأنتم تبصرون/54-النمل﴾.

-﴿إنكم لتأتون الفاحشة ما سبقكم بها من أحد من العالمين/28-العنكبوت﴾.

وقد صار اللفظ في العرف مخصوصا بالزنى، وكاد في الاستعمال القراني ينحصر به، الا ان هذا لا يمنع من ان تفسر الفاحشة وما هو من مادتها وهي (الفحشاء) في القرآن بانها كل شيء مستقبح مستفحش⁽¹²⁹⁾ او هي كل قبيحة بين الناس ويصيب اذاها المجتمع⁽¹³⁰⁾ وهذا يدل عليه جمعها وكونها ظاهرة ومستخفية كقوله تعالى:- ﴿ولا تقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن.../151-الانعام﴾ ومثلها قوله تعالى:- -﴿قل انما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها ما بطن.../33-الاعراف﴾ وقد ورد لفظا الفاحشة والفحشاء في القرآن الكريم بمعنى الزنى او الفعل القبيح المفرط في اقواله-تعالى:-

-﴿ولقد همت به وهم بها لولا ان رأى برهان ربه كذلك لنصرف عنه السوء والفحشاء انه من عبادنا المخلصين/24-يوسف﴾.

-﴿واللاتي يأتين الفاحشة من نسائكم فاستشهدوا عليهن اربعة منكم.../15-النساء﴾.

-﴿واذا فعلوا فاحشة قالوا وجدنا عليها اباؤنا والله امرنا بها قل ان الله لا يأمر بالفحشاء أتقولون على الله ما لا تعلمون/38-الاعراف﴾.

وكذلك في الايات:- [22-النساء/32-الاسراء//19-النور//30-الاحزاب// 1-الطلاق//151-الانعام//33-الاعراف//37-الشورى//32-النجم] اما بقية المواضع فيمكن ان تحتل كل فعل او قول قبيح.

الثالث. مجال الصلات الجنسية المثلية:

نعني بمصطلح الجنسية المثلية: الصلة بين فردين من جنس مماثل، الذكر مع الذكر، والانثى مع الانثى، وهذا المصطلح ترجمة حرفية لمصطلح Homosexuality الذي وضعه العالم السويسري بنكرت عام 1869م، ويستعمل في اللغة العربية في المجالات الطبية والنفسية على الاغلب، في حين ما زالت المصطلحات التقليدية شائعة الاستعمال. واكثرها استعمالاً المصطلح المشتق من كلمة (لوط) ويعني في اللغة الالتصاق والاستلحاق والحب اللازم في القلب، لكن اللغة ترتبط ارتباطاً وثيقاً من ناحية الممارسة وادائها بقوم لوط، فأخذت تعني ان يأتي الانسان فعلاً كفعل قوم لوط، ومثل هذا الاستعمال موجود في لغات

اخرى فتستعمل كلمة Sodomy أي سدومي نسبة الى بلدة سدوم SODOM التي اصابها الدمار بمشيئة الله عقوبة لممارستهم اللواطية الواسعة.

ويدل مصطلح الجنسية المثلية على حالتين: الجنسية المثلية الذكورية Male Homosexuality والجنسية المثلية للانثى Female-Homosexuality وتسمى احياناً بالسحاقية⁽¹³¹⁾.

وقد ورد الكلام على الجنسية المثلية الذكورية في القرآن الكريم في المواضع الآتية:
- قوله تعالى: ﴿ولوطا اذ قال لقومه أتأتون الفاحشة ما سبقكم بها من احد من العالمين. انكم لتأتون الرجال شهوة من دون النساء بل انتم قوم مسرفون/80-81-الاعراف﴾.
- وقوله: ﴿ولوطا أتيناها حكماً وعلمنا ونجيناه من القرية التي كانت تعمل الخبائث انهم كانوا قوم سوء فاسقين/74-الانبياء﴾.

- وقوله: ﴿أتأتون الذكران من العالمين. وتذرون ما خلق لكم ربكم من ازواجكم بل أنتم قوم عادون/165،166-الشعراء﴾.

- وقوله: ﴿انكم لتأتون الرجال شهوة من دون النساء بل انتم قوم تجهلون/55-النحل﴾.
وحمل قوله: ﴿واللذان يأتيانها منكم فأذوهما.../16-النساء﴾ في روايات على معنى الصلة الجنسية المثلية وهو المروي عن بعض السلف، قال مجاهد: ((نزلت في الرجلين اذا فعلا))⁽¹³²⁾ وكان ذلك قبل القتل بالسنة.

وقد اطلق القرآن في هذه المواضع لفظ الفاحشة على الصلة الجنسية المثلية كما ذكرنا في موضع سابق من هذا البحث، واطلق لفظ الاتيان على مقارنة الفعل، والاتيان في اللغة: المجيء بسهولة⁽¹³³⁾ ويكون بالذات وبالأمر بالتدبير، ويقال في الخير والشر وفي الاعيان والاعراض نحو أقواله تعالى:

- ﴿قل أريتكم أن أتیکم عذاب الله او أتتکم الساعة أغیر الله تدعون ان کنتم صادقین/40-الانعام﴾.

-﴿أتى امر الله فلا تستعجلوه سبحانه وتعالى عما يشركون/1-النحل﴾.
 -﴿قد مكر الذين من قبلهم فأتى الله بنيانهم من القواعد.../26-النحل﴾.
 فالآيتان في هذه الآيات مجيء الأمر والتدبير وأما المجيء بالذات فنحو قوله:
 -﴿فلنأتينهم بجنود لا قبل لهم بها.../37-النمل﴾.
 -﴿ولا يأتون الصلاة إلا وهم كسالى/54-التوبة﴾.
 أما الموضع التي اقترن فيها الفعل بالصلات الجنسية فقد ورد في موضعين مقترنا بالصلة الجنسية الشرعية في قوله:

-﴿...فاذا تطهرن فأتوهن من حيث أمركم الله.../222-البقرة﴾.
 -﴿نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم.../223-البقرة﴾.

واقترن في أربعة عشر موضعا⁽¹³⁴⁾ بالصلة الجنسية غير الشرعية ومنها المواضع التي ذكرناها في الصلة الجنسية المثلية ووجه اقتران الفعل (أتى) بالصلة الجنسية استعماله في اللغة للدلالة على ضبع الناقة أي: شدة شهوتها للفحل، فيقال: أستاذت الناقة استثناء⁽¹³⁵⁾ فهذا اللفظ من الألفاظ التي استعملت في ميادين دلالية عديدة ومنها ميدان الصلات الجنسية بمجالاتها الثلاثة.

وقد فسر القرآن نفسه الفاحشة الدالة على الصلة الجنسية المثلية باتيان الرجال أو الذكران من دون النساء والازواج شهوة، والشهوة كما يقول الراغب ((نزوع النفس الى ما تريده وذلك في الدنيا ضربان:

صادقة وكاذبة فالصادقة ما يختل من دونه كشهوة الطعام عند الجوع، والكاذبة ما لا يختل من دونه، وقد يسمى المشتهى شهوة، وقد يقال للقوة التي تشتهي الشيء شهوة⁽¹³⁶⁾ والشهوة بوصفها قوة هي حركة للنفس طلبا لما يلائمها⁽¹³⁷⁾ وقد وصفت هذه المنازع والمطالب في القرآن بالاسراف والتجاوز والجهل، لأنها ليست في موضعها.

خلاصة البحث ونتائجه:

يتبين لنا من كل ما تقدم ان الألفاظ المحورية التي دارت في مجال الصلات الجنسية الشرعية أكثر عددا واغرز واعمق احياء مما يشير الى اتساقها مع كون الصلة الجنسية الشرعية هي القاعدة العامة والاصلية في الحياة الجنسية في حين وجدنا الألفاظ المحورية الدائرة في مجال الصلات الجنسية غير الشرعية اقل عددا وذات دلالات محددة، وكذا الأمر مع الألفاظ المحورية التي دارت في مجال الصلات الجنسية المثلية، لأنها تمثل حالة انحراف وشذوذ، فكانت متسقة مع استثنائية الحالة، وضرورة تحديد الدلالة لكي يتضح الحرام فيجتنب، فضلا عن ان هذا التباين يؤشر نمط تفكير الامة والقيم المنبثقة عن عقيدتها والنظام الذي يحكم حياتها، فوفرة المفردات وتنوع استعمالاتها وغزارة دلالاتها في مجال ما يمثل واقع الامة الفكري والقيمي.

المصادر والمراجع والاحالات:

(*) سنستعمل الخطين الصغيرين (=) اختصاراً بمعنى: ((ينظر)) في هوامش البحث، والخط المائل (/) للفرق في الهامش بين الجزء والصفحة، والخطين المائلين (//) للفرق بين المراجع.

- (1) معجم علم اللغة النظري، د. محمد علي الخولي، مكتبة لبنان، بيروت، ط1، 1982: 250.
- (2) = علم الدلالة، بيار غيرو، ترجمة: انطوان ابو زيد، سلسلة زدني علما (53)، منشورات عويدات، بيروت، باريس، ط1، 1986: 121-122.
- (3) = اللسانيات واللغة العربية 0 نماذج تركيبية ودلالية، د. عبد القادر الفاسي الفهري، مشروع النشر المشترك، دار الشؤون الثقافية العامة (افاق عربية) بغداد، دار توبقال للنشر: 202/2.
- (4) = كلام العرب، من قضايا اللغة العربية، د. حسن ظاظا، دار النهضة العربية، بيروت، 1976: 124.
- (5) = البحث اللغوي عند العرب مع دراسة لقضية التأثير والتأثر، د. احمد مختار عمر، عالم الكتب، القاهرة ط2، 1976: 185//مدخل الى علم اللغة، د. محمود فهمي حجازي، دار الثقافة، القاهرة، ط2 1978: 76-77//في المجالات الدلالية في القرآن الكريم صيغة افتعل، د. زين كامل الخويسكي، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، ط1، 1989: 23.
- (6) = مدخل الى علم اللغة: 74-76//علم الدلالة، د. احمد مختار عمر، مكتبة دار العروبة للنشر والتوزيع، الكويت، ط1، 1982: 79-80//في المجالات الدلالية في القرآن الكريم: 15.
- (7) د. محمد مفتاح في كتابه: تحليل الخطاب الشعري (استراتيجية التناص): 85-59.
- (8) = الرعد//النحل 72//الروم 21//فاطر 11.
- (9) البقرة 35 ، 102 ، 230 // النساء 1، 20 // الاعراف 189 //
- الانبياء 90//طه 117//الحج 5//الشعراء 7//لقمان 10//الاحزاب 37//الزمر 6//ق 7//المجادلة 1.
- (10) هود 4-//الرعد 3//المؤمنون 27//الذاريات 49//النجم 52//القيامة 39.
- (11) البقرة 25 ، 232 ، 234 ، 240 // ال عمران 15 // النساء 12 ، 57 // الانعام 140، 139//التوبة 9//الرعد 38، 23//الحجر 88//النحل 72//طه 121، 53//المؤمنون 6//النور 6//الفرقان 74//الشعراء 166//الروم 21//الاحزاب 59، 53، 52، 50، 37، 28، 6، 4//فاطر 11//يس 56، 36//الصافات 22//ص 58//الزمر 6//غافر 8//الشورى 11//الزخرف 70، 12//لواقعة 7//الممتحنة 11//التغابن 14//التحريم 5، 3//المعارج 30//النبا 8.
- (12) معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، تحقيق: عبد السلام هارون، دار الفكر: 35/3.

- (13) منتخب قرة العيون النواظر في الوجوه والنظائر في القرآن الكريم، ابن الجوزي، تحقيق ودراسة: محمد السيد الصفتاوي، د. فؤاد عبد المنعم احمد، منشأة المعارف الاسكندرية: 139.
- (14) =: المفردات في غريب القرآن، الراغب الاصفهاني، تحقيق: محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت: 215-216//منتخب قرة العيون النواظر: 139-140.
- (15) =: الجنس والنفس في الحياة الانسانية، د. علي كمال، دار واسط للدراسات والنشر، لندن، ط1، 1985: 100//القرآن والحياة الجنسية، شفيق الظاهري، مطبعة المعارف، بغداد، 1983: 12-15.
- (16) =: الصحاح، الجوهري، تحقيق: احمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، 1984: ط1، 13/3//المقاييس: 475/5//كتاب الافعال، ابن القطاع، عالم الكتب، بيروت ط1، 1983: 229/3.
- (17) اصلاح المنطق، ابن السكيت، تحقيق: احمد محمد شاكر، عبد السلام هارون، دار المعارف، مصر، ط428: 1970، 3.
- (18) الصحاح: 413/1.
- (19) =: امثال العرب، المفضل الضبي، قدم وعلق عليه: د. احسان عباس، دار الرائد العربي بيروت، ط1983، 2: 58//الزاهر في معاني كلمات الناس، ابن الانباري، تحقيق: د. حاتم الضامن، دا الرشيد للنشر، بغداد، 1979: 272-273.
- (20) المفردات: 505.
- (21) =: طلبة الطلبة في الاصطلاحات الفقهية، نجم الدين بن حفص النسفي، دار الطباعة العامرة، القاهرة، 1311هـ: 38//الاختيار لتعليق المختار، عبد الله بن مودود الموصلبي الحنفي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر: 81/3//السراج الوهاج، محمد الغمراوي مطبعة البابي الحلبي، 1933: 359//سبل اسلام شرح بلوغ المرام من ادلة الاحكام، محمد بن اسماعيل الكحلاني المعروف بالامير، دار التراث العربي، بيروت، ط4، 1960: 109/3.
- (22) سبل السلام: 109/3.
- (23) ديوانه: 75 و=: الاختيار: 81/3.
- (24) الاختيار: 81/3.
- (25) الكامل، المبرد، تحقيق: محمد ابو الفضل ابراهيم، دار الفكر العربي القاهرة: 130/2.
- (26) اخل به شرح ديوانه الذي نشره المستشرق جيمس د. سايمز و=: طلبة الطلبة: 38.
- (27) الكامل: 130/2.

- (28) م.ن: 130/2.
- (29) ديوانه: 137 و=: طلبة الطلبة: 38.
- (30) الكامل: 130/2.
- (31) ديوانه: 17 و=: الكامل: 130/2 وفيه: امتنعت
- ومن رعبوبة
- (32) =: الخصائص، ابن جني، تحقيق محمد علي النجار، دار الهدى، بيروت: 146/2-152//الدراسات اللهجية والصوتية عند ابن جني، د.حسام سعيد النعيمي، دار الرشيد للنشر، بغداد، 1980: 288-290.
- (33) =: معجم علم اللغة النظري، د.محمد علي الخولي، بيروت ط1، 1982: 209، 211. (34) =: طلبة الطلبة: 38//الاختيار: 83/3.
- (34) طلبة الطلبة: 38//الاختيار: 28/3.
- (35) طلبة الطلبة: 38.
- (36) الجامع لاحكام القرآن، القرطبي، دار احياء التراث العربي، بيروت، 1965: 34/5.
- (37) =: م.ن: 167/12.
- (38) رواه البخاري ومسلم والنسائي واحمد.
- (39) =: الجامع لاحكام القرآن: 147/3-148//تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت 1969: 277/1//طلبة الطلبة: 39.
- (40) الاختيار: 80/3.
- (41) الاختيار: 80/3.
- (42) =: الجامع لاحكام القرآن: 141/5//الاختيار: 82/3.
- (43) =: كتاب الافصاح عن احاديث النكاح، ابن حجر الهيتمي المكي، تحقيق: محمد شكور امير الميادين، مطبعة الديواني، بغداد، 1988.
- (44) البقرة 214 // ال عمران 140 // الاعراف 201 // الانفال 68 // يونس 12 ، 21 // هود 10 // يوسف 88 // الحجر 54 // النحل 53//الاسراء 83، 67//الانبياء 83، 46//النور 14// الروم 33/ص41// الزمر 49، 48// فصلت 49، 50، 51// ق38//المعارج 21، 20.
- (45) البقرة 80، 236، 237 // ال عمران 174، 140، 120، 47، 24// المائدة 73// الانعام 17، 49// الاعراف 73// يونس 107// هود 113، 48// الحجر 48// مريم 45، 20//النور 35// الشعراء 156// الاحزاب 49// فاطر 35// يس 18// الزمر 61// الواقعة 79// المجادلة 403.

- (46) المقاييس: 271//50
- (47) منتخب قرّة العيون النواظر: 215.
- (48) المفردات: 467.
- (49) =: الوجوه والنظائر في القرآن الكريم، هارون بن موسى، تحقيق: د.حاتم الضامن، سلسلة خزانة دار صدام للمخطوطات(2)، بغداد، 1988: 256-257//المفردات: 467//منتخب قرّة العيون النواظر: 215.
- (50) المفردات: 467.
- (51) =: القرآن والحياة الجنسية: 77-78.
- (52) =: كتاب السبعة في القراءات، ابن مجاهد، تحقيق: د.شوقي ضيف، دار المعارف القاهرة، ط2، 1980: 183// الحجة في القراءات السبع، ابن خالويه، تحقيق: د.عبد العال سالم مكرم، دار الشروق، بيروت-القاهرة، ط1977، 2: 98//الجامع لاحكام القرآن: 199/3.
- (53) =: الحجة في القراءات: 98.
- (54) الصحاح: 975/3.
- (55) المقاييس: 210/5.
- (56) اساس البلاغة، الزمخشري، دار صادر بيروت، 1965: 572.
- (57) المفردات: 454.
- (58) ابو اوس ابراهيم في كتابه: الفعل في القرآن الكريم تعديته ولزومه مطبوعات جامعة الكويت، مطبعة ذات السلاسل، 1986: 265.
- (59) =: المفردات: 454// الجامع لاحكام القرآن: 225/5// في ظلال القرآن، سيد قطب، دار احياء التراث العربي، بيروت، ط5، 1967: 383/2.
- (60) =: القرآن والحياة الجنسية: 25.
- (61) الجامع لاحكام القرآن: 224/5-225.
- (62) =: المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، محمد فؤاد عبد الباقي، دار الحديث، 1988: 119-121.
- (63) =: م، ن: 120-121.
- (64) ينظر تفصيل ذلك في رسالتنا للماجستير: ألفاظ الثواب في القرآن الكريم-دراسة دلالية-المطبوعة على الالة الكاتبة والتي قدمت الى كلية الاداب بجامعة الموصل سنة 1987: 287-294.
- (65) المفردات: 48.
- (66) د.سليمان الطراونة في كتابه: دراسة نصية ادبية، ط1، 1992: 50-52.

- (67) =:المعجم المفهرس: 253-255.
- (68) =:المفردات: 166.
- (69) =:الفعل في القرآن الكريم تعديته ولزومه: 150-151.
- (70) =: معاني القرآن، تحقيق: محمد علي النجار، احمد يوسف نجاتي، بيروت عالم الكتب ط1:1983،3/114//الصاح: 1/283-284// المقاييس: 2/421//المفردات: 199//الاساس: 240//الجامع لاحكام القرآن: 2/315، 407.
- (71) ديوانه.
- (72) =:المفردات: 199//الجامع لاحكام القرآن: 2/316.
- (73) لباب النقول في اسباب النزول، السيوطي، الدار التونسية للنشر، تونس ط2، 1984: 32-33.
- (74) المعجم الكبير، الحافظ الطبراني، تحقيق: حمدي عبد المجيد، ط2، 1986: 10/129.
- (75) المقاييس: 4/508 و =:المفردات: 382.
- (76) الصاح: 6/2456 و=:الجامع لاحكام القرآن: 5/102.
- (77) معاني القرآن، عالم الكتب، بيروت، ط3، 1983: 1/259.
- (78) الجامع لاحكام القرآن: 5/102.
- (79) م.ن: 5/102 و=:المفردات: 382// تفسير القرآن العظيم: 1/467//جواهر الحسان في تفسير القرآن، ابو زيد الثعالبي الجزائري، مؤسسة الاعلمي، بيروت: 1/360.
- (80) =:المقاييس: 4/508//جواهر الحسان: 1/360.
- (81) المقاييس: 4/508.
- (82) =:في ظلال القرآن: 2/287-288.
- (83) المقاييس: 4/425.
- (84) =:المفردات: 361//الجامع لاحكام القرآن: 7/337//تفسير النسفي، عبد الله بن احمد النسفي، دار احياء الكتب العربية، دار الفكر: 2/89.
- (85) سيد قطب في كتابه: في ظلال القرآن: 3/701.
- (86) =:الفعل في القرآن الكريم تعديته ولزومه: 325، 335.
- (87) =:الجامع لاحكام القرآن: 3/96// في ظلال القرآن: 1/353.
- (88) =: كتاب الافصاح عن احاديث النكاح، ابن حجر الهيتمي: 117، وهو حديث منكر.
- (89) لم اعثر عليه في الكتب الصاح.
- (90) =:سبأ 14//الحشر 9//ابراهيم 17//الاعلى 7//الجن 14//الفعل في القرآن الكريم تعديته ولزومه: 335-341.

- (91) المفردات: 339.
- (92) الجامع لاحكام القرآن: 88/3.
- (93) =: تصحيح الفصيح، ابن درستويه، تحقيق: عبد الله الجبوري، مطبعة الارشاد، بغداد 1975: 1/373//الصاح: 1/198//المقاييس: 5/80-81// شرح الفصيح في اللغة، ابن الجبان، تحقيق: د. عبد الجبار القزاز، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد 1991: 168//الافعال ابن القطاع: 3/27//المثلث، ابن السيد البطيلوسي، تحقيق، ودراسة علي مهدي الفرطوسي، دار الكتب الرشيد للنشر، بغداد 1982: 2/396// شرح الفصيح، ابن هشام اللخمي، دراسة وتحقيق د. مهدي عبيد جاسم، سلسلة خزانة دار صدام للمخطوطات (4)، ط1، 1988: 103.
- (94) =: الصاح: 1/279//المقاييس: 2/49//الاساس: 119.
- (95) =: المفردات: 112.
- (96) =: الجامع لاحكام القرآن: 93/3.
- (97) القرآن والحياة الجنسية: 27.
- (98) =: النساء 25، 16، 10//الاعراف 81، 80//الشعراء 165// النمل 54، 55//العنكبوت 29، 28//الاحزاب 30// الممتحنة 12// الطلاق 1.
- (99) البقرة 222، 223.
- (100) =: الجامع لاحكام القرآن: 3/93-96// القرآن والحياة الجنسية: 27.
- (101) =: المفردات: 271// التعريفات، الشريف الجرجاني، دار الشؤون الثقافية بغداد، 1986: 120.
- (102) الجامع لاحكام القرآن: 2/316-317.
- (103) =: المقصور والممدود، الفراء، تحقيق: ماجد الذهبي، مؤسسة الرسالة، بيروت ط1، 1983: 42.
- (104) =: نوارد اللحياني، جمع وتحقيق ودراسة، رسالة دكتوراه تقدم بها عبد العزيز ياسين عبد الله الى كلية الاداب-جامعة الموصل 1990: 399//الصاح: 6/2368.
- (105) ديوانه: 383 و=: الصاح: 6/2368//اللسان: 14/359.
- (106) ديوانه: 235 و=: اللسان: 14/359.
- (107) =: اللهجات العربية في التراث، د. احمد علم الدين الجندي، الدار العربية للكتاب، ليبيا- تونس، 1978: 2/554.
- (108) اللسان: 14/359.
- (109) شرح الفصيح، ابن حيان: 220// شرح الفصيح، اللخمي: 128.
- (110) المفردات: 215.
- (111) الجامع لاحكام القرآن: 12/159.
- (112) الاختيار: 4/79-80.

- (113) السراج الوهاج: 521.
- (114) =:الجامع لاحكام القرآن: 160/12.
- (115) =:في ظلال القرآن: 58/6.
- (116) =:المقاييس: 272-271/1.
- (117) =:الصاحح: 2281/6.
- (118) =:المفردات: 55.
- (119) معاني القرآن: 164/2.
- (120) الجامع لاحكام القرآن: 91/11.
- (121) =:م.ن: 254/12 // لباب النقول: 202-201.
- (122) المقاييس: 478/4.
- (123) شرح القصائد السبع الطوال الجاهليات، ابن الانباري، تحقيق: عبد السلام هارون، دار المعارف ط4، 1980: 200.
- (124) المفردات: 374-373.
- (125) =:التطور الدلالي بين لغة الشعر ولغة القرآن، عودة خليل ابو عودة، مكتبة المنار، الاردن، ط1، 1985: 328.
- (126) الاصمعيات، ابو سعيد عبد الملك بن قريب، تحقيق: احمد محمد شاكر، عبد السلام هارون، دار المعارف، مصر 1964: 91.
- (127) م.ن: 178.
- (128) =:الجامع لاحكام القرآن: 210/2 //التطور الدلالي: 327.
- (129) غريب القرآن المسمى (بنزهة القلوب)، ابو بكر محمد السجستاني، دار الرائد العربي، بيروت ط2، 1982: 151.
- (130) =:التطور الدلالي: 328-327.
- (131) =:الجنس والنفس في الحياة الانسانية: 238.
- (132) تفسير القرآن العظيم: 462/1.
- (133) =:الصاحح: 2261/6 //المفردات: 8.
- (134) =:15، 16، 25 النساء//81، 80 الاعراف//165 الشعراء//55، 54 النحل//29، 28 العنكبوت//30 الاحزاب//12 الممتحنة // 1 الطلاق.
- (135) =:الصاحح: 1248/3، 2263/6.
- (136) المفردات: 270.
- (137) التعريفات: 74.